معه او بعده لان الامام متبوع وليس بتابع .

أرأيتم رجلا صلى مع الامام ركعة في غير خوف ثم بدا له ان يسبق الامام بما بقي من صلاته فصلى قبل امامه اتجزيه صلاته .

ارايتم اذا قام الامام حين يصلي الطائفة معه ركعتهم الباقية يقرأم ام لا يقرأ فان كان لا يقرأ فأي قول اقبح من هذا انه يقوم لا تالى قرآنا ولا راكعا فان قرأ ففرغ من قراءته كيف يصنع أ يقوم ولا يركع فان ركع لم ينتظر الطائفة التي تجئ وفاتتهم الصلاة معه وان انتظرهم بعد فراغه من القراءة قام لا تالى قرآنا ولا راكعا فان قالوا يطيل الامام القراءة حتى تدركه الطائفة الاخرى صارت ركعة الامام الثانية اطول من الاولى والسنة ان الركعة الاولى اطول من الثانية .

ارايتم لو صلى صلاة الخوف وهو على اميال من المدينة فصلى بهم الامام الظهر اربعا يصلي بالطائفة الاولى ركعتين أ ينتظر بالركعة الثالثة حتى يصلي الذين خلفه ركعتين ويذهبون وتأتي الطائفة الاخرى اذا تكون